

هل يجوز للمعتكف الخروج من المسجد لقضاء بعض أغراضه؟

الشيخ عبد الله الغديان

عبدالله الغديان

هل يجوز للمعتكف الخروج من المسجد لقضاء بعض اغراضه ولو استغرق ذلك وقت طويل في خروجه الجواب الشخص عندما يعتكف يحتاج الى معرفة سبب الاعتكاف هل السبب انه ندر ان يعتكف - [00:00:00](#)

يوما معيناً او اسبوعاً معيناً او ما الى ذلك ام ان السبب هو مجرد وتقرب يعني تطوع مطلق ما نذره فاذا كان اذا تطوع تطوعاً مطلقاً لو اراد مثلاً ان يخرج بعد دخوله بساعة يلغي هذا الشيء - [00:00:27](#)

فان فانه لا مانع منه. لان المتطوع امير نفسه المتطوع هو امير نفسه. فاذا دخل مثلاً لو لو صام تطوعاً وفي اثناء النهار اراد ان يفطر فهذا اليه. لكن من باب تعظيم الله جل وعلا وتعظيم عبادته ان الانسان اذا دخل في عبادة من - [00:00:51](#)

انه يمضي فيها تعظيم لله جل وعلا. اما اذا نذره الاعتكاف فانه واجب عليه وبما انه واجب عليه انشرط الخروج عند النذر فانه فالمسلمون على شروطهم. واما اذا لم يشترط فانه لا يخرج الا لضرورة للاخذ - [00:01:18](#)

بقاعدة المشقة تجلب التيسير وقاعدة اذا ضاق الامر اتسع وبالله التوفيق - [00:01:48](#)